[322] (23765) 8 - وبإسناده عن إسماعيل بن أبي فديك، عن أبي عبد الله عن أبيه (عليهما السلام) قال: ان الله عزوجل مع صاحب الدين حتى يؤديه ما لم يأخذه مما يحرم عليه.
(23766) 9 - عبد الله بن جعفر في (قرب الاسناد) عن الحسن بن ظريف، عن الحسين بن علوان، عن جعفر بن محمد، عن آبائه (عليهم السلام) قال: لقد قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) وإن درعه لمرهونة عند يهودي من يهود المدينة بعشرين صاعا من شعير استلفها نفقة لاهله.
(23767) 10 - وعنه، عن ابن علوان، عن جعفر، عن أبيه، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) من طلب رزقا حلالا فاغفل فليستدن على الله وعلى رسول الله (صلى الله عليه وآله). (23768) 11 - علي بن موسى بن طاووس في كتاب (كشف المحجة) نقلا من كتاب إبراهيم بن محمد الاشعري الثقة بإسناده عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قبض علي (عليه السلام) وعليه دين ثمانمائة ألف درهم، فباع الحسن (عليه السلام) ضيعة له بخمسمائة ألف فقضاها عنه، وباع ضيعة له بثلاثمائة ألف فقضاها عنه، وذلك أنه لم يكن يزرأ (1) من الخمس شيئا وكانت تنوبه نوائب.
(23769) 12 - وفيه نقلا من كتاب عبد الله بن بكير بإسناده عن أبي جعفر (عليه السلام) إن الحسين (عليه السلام) قتل وعليه دين، وإن علي بن

_____ 8 - الفقيه 3: 113 / 478. 9 - قرب الاسناد: 44. 10 - قرب الاسناد: 56. 11 - كشف المحجة: 125. (1) في المصدر: يذر. 12 - كشف المحجة: 125. (*) _____